

قرار مجلس المنافسة عدد 70/ق/19 صادر في 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019) والمتعلق بعملية تركيز اقتصادي تخص إحداث منشأة مشتركة بين شركة «Nareva Renouvelables S.A» وشركة «International Power S.A».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وبناء على تبليغ عملية التركيز الاقتصادي والتي تخص إحداث منشأة مشتركة ومستقلة على شكل شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي مملوكة بنسبة 50% من أسهم الرأسمال لكل من شركة «Nareva Renouvelables S.A» وشركة «International Power S.A»، والمسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة بتاريخ 17 ماي 2019 تحت عدد 50/ع.ت.19/ :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 28 ماي 2019 :

وبعد التوصل بالتبليغ الكامل للملف بتاريخ 25 يونيو 2019 :
وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع لمشروع القرار بتاريخ 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019) :

وحيث إن هذه العملية تعتبر عملية تركيز اقتصادي طبقا للمادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، كون أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه ، قد تم تجاوزها :

وحيث إن الشركة المعنية تنشط في مجال تحلية ماء البحر بمنطقة الداخلة وتوليد الطاقة بالرياح :

وحيث إن العملية تندرج في إطار عقد شراكة مع الحكومة المغربية ممثلة في وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، والذي يتعلق بالتمويل المشترك وتصميم وبناء واستغلال وصيانة وحدة تحلية مياه البحر لتزويد منطقة الداخلة، وكذا مزرعة لتوليد الطاقة بالرياح سيتم إحداثها خصيصا من أجل سد حاجيات وحدة تحلية مياه البحر السالفة الذكر من الطاقة الكهربائية :

وحيث إن الفاعلين في الأسواق المغربية المعنية بمجال تحلية مياه البحر وإنتاج الكهرباء من خلال الطاقة الريحية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز هذه :

وحيث إن هذه العملية ليس من شأنها أن تخل بقواعد المنافسة الحرة على المستوى الأفقي والعمودي داخل الأسواق المعنية،

أصدر القرار التالي :

مادة فريدة

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بإحداث منشأة مشتركة ومستقلة في شكل شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي مملوكة بنسبة 50% من أسهم الرأسمال لكل من شركة «Nareva Renouvelables S.A» وشركة «International Power S.A».

وحرر بالرباط في 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019).

الإمضاء : ادريس الكراوي.